

21- نذر أنه إذا عاد سوف يذبح طليا وقد عاد فما يلزمه سواء كان

مستطيع أو لا ؟ | | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

لضم الاسئلة التي وردت حمزة من العراق له سؤالان الاول عن نذر انه اذا عاد سيدبجه طليا تمكن نعم يقول اذا عاد اذا نذر انه اذا عاد يذبح طليا وعاد بعد ذلك فانه يلزمها اذا كان مستطيعا ان يذبح هذا الطلي - 00:00:01

وان يتصدق به على الفقراء. اما اذا كان عاجزا ليس عنده قدرة ولا مال فانه يكفر كفارة يمين ويطعم عشرة مساكين او اكسوا عشرة مساكين. هو معذرة قال كأني به. قال العقدة على فهمي واعتذر اليه ان كنت فهمت خطأ. هم. لكن للفائدة - 00:00:21

كانه قال تمكنت من يعني من قدرة مالية على آآ الا اني خفت من الجانب نقول يلزمها الان يذبح يلزمك ما استطاع. اه. يبقى في ذمته ويلزمه الذبح متى ما استطاع في اي مكان. طيب. الا ان كان خص هذا حتى نقول لو خص - 00:00:41

مكان لا يلزمها ان يذبح فيه. بل الذبح يجوز في اي مكان الا اذا كان في المكان قربة. لأن يكون في مني التي يذبح فيها الدماء اما في غيره فانها سواء. احسن الله اليكم - 00:01:01